

إلى السيد  
الرئيس المدير العام لديوان الأراضي الدولية

الموضوع : التقرير الثلاثي حول النفاذ إلى المعلومة بالديوان.

المرجع : الفصل 34 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالنفاذ إلى المعلومة.

وبعد، أتشرف بأن أفيد الجنباب علما أنه لم يتم خلال هذه الثلاثية تسجيل أي مطلب نفاذ إلى المعلومة أو تظلم وارد على ديوان الأراضي الدولية بالإضافة إلى أن موقع الواب المخصص للنفاذ إلى المعلومة احتوى جل البيانات المنصوص عليها بالقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالنفاذ إلى المعلومة كما أن العمل جار على وضع وتكريس خطة عمل تسمح بالإتاحة التلقائية للمعلومة وذلك لمزيد تدعيم تكريس حق النفاذ إلى المعلومة.

أفدناكم بهذا، والسلام.

المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بديوان الأراضي الدولية